[365] إلى أهم خطوطه وهي: 1 - تقديم الحكم المضيق على الحكم الموسع إذا كان في التكليفين مضيق وموسع، ومثاله ما لو تزاحم الامر بالصلاة وكانت في أول أوقاتها مع الامر بازالة نجاسة ما عن المسجد الحرام، وكانت الاولى موسعة. 2 - تقديم ما ليس له البدل على ما كان له بدل كما لو تزاحم الامر بانقاذ نفس محترمة، كاد ان يودي بها الظمأ، والامر بالوضوء مع فرض وجود ماء لا يتسع لهما معا، وبما أن الوضوء له بدل وهو التيمم وانقاذ النفس لا بدل له، فلا بد من تقديم الانقاذ. 3 - تقديم ما كان أمره معينا على ما كان مخيرا، كتقديم الوفاء بالنذر على الكفارة، فيما لو نذر عتق رقبة مؤمنة، وتحقق نذره وكان لديه رقبة واحدة، وهو مطالب بعتقها للنذر ومطالب من ناحية أخرى بعتقها للكفارة، إفطار عمدي في شهر رمضان باعتبارها احدى خصال الكفارة، وحيث يمكن تعويضها بالخصال الاخرى في الكفارة، فلا بد من عتقها للوفاء بالنذر. 4 - تقديم ما كان مشروطا بالقدرة العقلية، على ما كان مشروطا بالقدرة الشرعية كتقديم الامر بوفاء الدين على الامر بالحج لاخذ الاستطاعة فيه شرطا بلسان الدليل، والقدرة إن اخذت بلسان الدليل سميت شرعية، لان أخذها بلسانه يكشف عن مدخليتها في الملاك، وان لم تؤخذ بلسانه سميت عقلية. والدليل الذي لا يأخذ القدرة بلسانه، يكشف عن وجود ملاكه حتى مع عدهما، وتكون القدرة بالنسبة له دخيلة في تحقق الامتثال لا في أصل الملاك، ولهذا قدم ما كان مشروطا بالقدرة العقلية على ما كان مشروطا بالقدرة الشرعية لتوفر ملاكه. _____